

266

من وزير المالية
إلى

الموضوع : حول تطبيق أحكام الفصل 30 من قانون المالية لسنة 2016
المرجع : مكتوبكم بتاريخ 25 جانفي 2016.

وبعد،

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه المتضمن طلبكم معرفة هل أنّ خدمات مؤسسات التعليم الخاضعة للأداء على القيمة المضافة طبقاً لأحكام الفصل 30 من قانون المالية لسنة 2016 تشمل أيضاً الخدمات الملحقة بالتعليم كالنقل والترفيه أم لا، وما هو تاريخ تطبيق الأداء على القيمة المضافة المتعلقة بالأنشطة المذكورة، يشرفني إعلامكم أنّ نسبة 6% تطبق على خدمات التعليم وكل الخدمات المرتبطة بها على غرار خدمات المطاعم والنقل والأنشطة الرياضية.

ويطبق الأداء على القيمة المضافة ابتداءً من غرة سبتمبر 2016، ويشمل الأداء الخدمات المنجزة ابتداءً من السنة الدراسية 2016-2017 ويطبّق كذلك على كلّ مبلغ يدفع بهذا العنوان حتّى ولو تمّ ذلك قبل غرة سبتمبر 2016، غير أنّ التصريح بالأداء المذكور في هذه الحالة يتم في إطار التصريح المتعلق بشهر سبتمبر 2016.

هذا وتبقى غير معنية بالأداء على القيمة المضافة الخدمات التي تسديها مؤسسات التعليم بعنوان السنة الدراسية 2015-2016 بصرف النظر عن تاريخ قبض المبالغ المستوجبة بعنوانها.

وتفضلوا، سيدي، بقبول فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض عنه

المدير العام للدراسات
والتشريع الجنائي
الإمضاء : حبيبة جراد اللواهي